وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٥٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الإدارات القانونية للمؤسسات العامة والهيئات العامة والوحدات التابعة لها ؛

وعلى قانون المحاماة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ بإنشاء وكالة الفضاء المصرية ؛

وعلى القرار رقم ١٧٨٥ لسنة ١٩٧٧ بشأن تحديد قواعد وإجراءات إعداد واعتماد الهياكل الوظيفية وجداول توظيف الوظائف الخاصة بالإدارات القانونية الخاضعة للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ ؛

وعلى موافقة الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ؛

وعلى موافقة مجلس نقابة المحامين ؛

وعلى كتاب المدير التنفيذى لوكالة الفضاء المصرية ؛

وبعد عرض السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الإدارات القانونية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

الموافقة على مزاولة أعمال المحاماة لأعضاء الإدارات القانونية بوكالة الفضاء المصرية (هيئة عامة اقتصادية) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/٨/٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥١٣٨ / ٢٠٢٣ – ٢٠٢٣/٨/٩ – ٧٠٩